ISSN 1412-226x

الذخائر

دفاتر سنوية محكمة تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية والعربية

في هذا العدد

- التعاون والتكامل بين الدول الإسلامية مقصد شرعي من أجل تحقيق التنمية الشاملة
- التأهيل التنموي للأئمة والدعاة وأثره في المجتمعات الإسلامية
- التكامل المعرفي الإسلامي في العلوم الاجتماعية في مواجهة الكوكبية: نظرة مستقبلية
- الرقابة الشرعيـــة تطبيقا لنظام الحسبة
- الأقيسة الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في مسائل المواريث وأحكامها (جمعا ودراسة)
- التعاقد الإلكتروني في الميزان الشرعي الإسلامي والقانون الوضعي
- تاريخ دعوة غير المسلمين عبر العصور

السنة الخامسة عشرة العدد 1 ☙ 1440 هـ/2018م

ISSN 1412-226x

AL-ZAHRÄ'

الزهراء

نصف سنوية محكمة تصدر عن كلية الدراسات الإسلامية والعربية
بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا، تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية والعربية

A refereed academic twice yearly, published by Faculty of Islamic and Arabic Studies,
Syarif Hidayatullah State Islamic University (UIN) Jakarta,
and concerned with Islamic and Arabic research and studies

Volume 15, No 1, 1440 H/2018 M السنة الخامسة عشرة، العدد 1، 1440هـ/2018م

المشرف العام
حمكا حسن

رئيس التحرير
غلمان الوسط

سكرتير التحرير
وسكيتو ويبووو

هيئة التحرير
أحمد قشيري سهيل
محمد شيرازي دمياطي
أحمدي عثمان
يولي ياسين

تحرير ومراجعة لغوية
فاتح الندى
محمد حنيف الدين

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير:
Fakultas Dirasat Islamiyah Universitas Islam Negeri (UIN) Syarif Hidayatullah,
Jl. Ir. Juanda No. 95 Ciputat Jakarta 15412 Indonesia

البريد الإلكتروني:
journal.alzahra.fdi@uinjkt.ac.id

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت:
http://journal.uinjkt.ac.id/index.php/zahra

المحتوى

جامعة الزهراء

التعاون والتكامل بين الدول الإسلامية مقصد شرعي من أجل تحقيق التنمية الشاملة

عبد الحي عزب عبد العال 5

البحوث والدراسات

التأهيل التنموى للأئمة والدعاة وأثره فى المجتمعات الإسلامية

الدكتور أحمد بن سالم باهمام 12

التكامل المعرفي الإسلامي في العلوم الاجتماعية في مواجهة الكوكبية: نظرة مستقبلية

شاكر رزق تقي الدين 24

الرقابة الشرعية تطبيقا لنظام الحسبة

أندي زمخشري بحار الدين 37

الأقيسة الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في مسائل المواريث وأحكامها (جمعا ودراسة)

يولي ياسين وخير الإنسان 54

التعاقد الإلكتروني في الميزان الشرعي الإسلامي والقانون الوضعي الإندونيسي

رسلي حسبي وأحمد حليمي 74

تاريخ دعوة غير المسلمين عبر العصور

غلمان الوسط عمر حسن 90

التعاون والتكامل بين الدول الإسلامية مقصد شرعي من أجل تحقيق التنمية الشاملة

أ.د/ عبد الحي عزب عبد العال
الرئيس السابق لجامعة الأزهر الشريف والأستاذ المتفرغ في كلية الشريعة والقانون

فقد جاء الإسلام بوسيطته ومبادئه السمحة ليقيم مفاهيم عظيمة ومبادئ قويمة ترضيها البشرية بفطرتها السلمية وإنسانيتها الكريمة، فكانت هذه القيم والمبادئ من أهم نقاط تلاقي المجتمع الإنساني وتقاربه وتعارفه وتعاونه من أجل تحقيق التنمية والرخاء ليس للمسلم وحده فحسب وإنما للبشرية أجمع، حيث إن التعاون والتعارف طريق إلى التقارب فيتحقق التكامل وتتأتى التنمية الشاملة، ويعم الرخاء شعوب الدنيا بأثرها، وتتبدل لغة الشر والعنف إلى لغة المحبة والسلام، لغة الأمن والأمان، لغة التعاون والتقارب والتعارف، لغة التنمية الشاملة وعمارة الأرض، فيا لها من لغة عظيمة ليت المجتمع الإنساني أجمع يأخذ من مبادئ الإسلام القويمة ولغته السليمة دستوراً للتعايش السلمي بين الشعوب والمجتمعات لتحقق التنمية الشاملة ويعم الأمن والسلام والرخاء بين شعوب الدنيا بأثرها.

أتيت إليكم لنرفع جميعاً شعار الأمن للجميع والسلام للوطن والمواطن ، والتعاون والتقارب بين الشعوب من أجل تحقيق التنمية والرخاء والسعادة والرفاهية للجميع، من هذا المنطلق اخترت أن أشارك في مؤتمركم الكريم الموسوم بـــ " نحو تحقيق التكامل بين تجارب وإنجازات التنمية في دول العالم الإسلامي، لتكون مشاركتي بمثابة التأصيل الشرعي للغة هذا المؤتمر وانطلاقاته، ومن هنا اخترت أن تكون ورقتي هذه موسومة بـــ " التعاون والتعارف بين الدول الإسلامية مقصد شرعي من أجل تحقيق التكامل والتنمية الشاملة " لأنطلق فيه من خلال المحاول الآتية :

الأول : التعريف بمصطلحات البحث.

الثاني : قصد المشرع الحكم في تحقيق التعاون والتعارف من أجل التكامل.

الثالث : قصد المشرع الحكم في تحقيق التنمية الشاملة.

وبالله التوفيق

مصطلحات البحث

يتضمن عنوان البحث مصطلحات علممية لها دور هام في تصور البحث، ولما كانت القاعدة الشرعية تقول : " العلم بالشيء في تصور الشيء " رأيت من اللازم معرفة هذه المصطلحات تسهيلاً للوقوف على مضمون البحث وأهم هذه المصلطحات الآتي :-

(التعاون ، التكامل ، التنمية ، المقصد الشرعي)

أولاً : مفهوم مصطلح التعاون

كلمة " التعاون " ممصدر ، يقال : عاونته معاونة وعوانا، فصحت الواو في المصدر لصحتها في الفعل، لوقوع الآلف والواو وقبلها.

قال سيبويه : صحت واو " اعتونوا " لأنها في معنى تعاونوا، هكذا نقل الإمام ابن منظور في كتابة لسان العرب، فيقال اعتونوا واعتانوا إذا عاون بعضهم، وتعاونا أي أعان بعضنا بعضاً.

وعليه فإن معنى التعاون : معاونة الغير للغير وهذا هو المعنى العام ولكن عند إطلاق كلمة "تعاون" فإن المعنى ينصرف إلى التعاون من اجل كل خير وبر وتقوى، والتعاون على الخير بمعنى أن يساعد المسلم آخاه المسلم ويعينه على كل ما فيه خيراً، وصولاً إلى طاعة الله .[1]

ثانياً : مفهوم ممصلطح "التكامل"

التكامل لغة : تكامل يتكامل تكاملا فهو متكامل، يقال : تكامل عمله أي أصبح عمله كاملاً وتاماً، وتكاملت الأشياء أي اكتمل بعضها بعضاً، وفي عرف الاقتصاد تطلق الكلمة لتعني جمع كل المكونات الاقتصادية ليكممل بعضها بعضاً.

ولعل التكامل المفتقر إليه بين دول العالم الإسلامي، هو التكامل المعرفي وصولاً إلى الاستفادة من انجازات وتجارب الدول والشعوب الإسلامية من اجل تحقيق التنمية الشاملة فتتقدم الدول الإسلامية ويتحقق الرخاء والرفاهية لشعوبها وكذلك تتحقق قوة الأمة الإسلامية بقوة دولها فتصبح أمة مسموعة الصوت بين الأمم، ويقام لها الكيان والاعتبار[2]

ثالثاً : مصطلح التنمية

كلمة تنمية وومصطلح التنمية ترادفه في النصوص والمصطلحات الشرعية كلمة "تعمير" وكلمة "عمارة" وكلمة "حياة طبيعية" وكلمة "غرس وتثمير"، لذا فإن مصطلح التنمية في الاقتصاد الإسلامي هو "العمل من أجل تحقيق الكفاية والرخاء للجميع، وذلك بالاستتخدام الأمثل لكل ما خلق الله تعالى وسخره للإنسان من موارد لتحقق التنمية الشاملة بين الدول الإسلامية .[3]

رابعاً: مصطلح المقصد الشرعي

المراد بالمقصد الشرعي أي ما يقصده المشرع الحكيم من النصوص والأحكام والتكاليف الشرعية عامة من حكم وغايات وأسرار، ومن هنا اتجه العلماء بأقلامهم إلى البحث عما في النصوص الشرعية من حكم ومصالح وغايات، كما فعل إمام الحرمين، والإمام الغزالي، والإمام عز الدين بن عبد السلالام والإمام الشاطبي، وغيرهم في البحث عما تحمله النصوص من غايات وأسرار وعلل وحكم للنصوص تحقيقا لمصالح الأنام، ثم اتجه العلماء بعد ذلك إلى تدوين علم مستقل يضبط هذه المعاني تحت ما يسمى علم "المقاصد الشريعة" كما فعل الإمام الشاطبي وغيره.

وعلم المقاصد الشرعية وردت فيه المعاني المتعددة، فقد قال الإمام الطاهر بن عاشور في معناه : مقاصد الشريعة العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع.

وقال الشيخ علاء الفاسي – وهو من مشاهير علماء المغرب – : المراد بمقاصد الشريعة الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها أما الأستاذ / أحمد الريسوني فقد عرف مقاصد الشريعة بقوله : هي الغايات التي وضعتها الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد.

أما الإمام الشاطبي – رحمه الله – فقد وضع مجلداً خاصاً بعلم مقاصد الشريعة ضمن كتابه "الموافقات" في أصول الفقه فبين أن المقاصد منها ما ينظر فيه إلى قصد الممشرع ومنها ما ينظر فيه إلى قصد المكلف، ونعني هنا ما ينظر فيه إلى قصد المشرع، حيث قصد المشرع الحكيم من التكاليف والأحكام ما يحقق صلاح حال الناس في العاجل والآجل معاً، ومن هنا ضبط الممقاصد لقيام أمور الددين والدنيا وعليه تنوعت المقاصد الضرورية إلى : حفظ الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال ومنها الممقاصد الحاجية : وهي كل ما فيه رفع للضضيق والحرج والمشقة.

ومنها المقاصد الحاجية وهي كل ما فيه رفع لمكارم الأخلاق.

وهنا انتظم علم الممقاصد بغية البحث عن الحكم والأسرار وما تحمله النصوص من غايات دون الوقوف عند ظواهر النصوص، لذا فإن مقاصد الشريعة تتبحث دائماً عما يحقق صلاح حال الإنسان في الدنيا والآخرة، وكذلك هي المعاني الشرعية التي تربط الإنسان المسلم بأمور الحياة، حتى يتم ضبط أمور المسلم وسيرها على منهج قويم.

وعليه فإن مقاصد الشريعة فيها البحث الدائم عما يحقق التكامل والتنمية بغية الوصول إلى ما يحقق الحياة الكريمة والسعادة للمسلم في الدنيا والآخرة [٤]

قصد المشرع الحكيم في تحقيق التعاون والتعارف وصولاً إلى التكامل

لما كان التعاون والتعارف التقارب بين شعوب الدول الإسلامية ومجتمعاتها أساس في تحقيق التكامل والتنمية، بل هو أساس في تحقيق الأمن والسلام والاستقرار لذا أولاه علماء الشريعة الإسلامية اهتماماً خاصاً عملاً بالنصوص الكريمة التي حثت على التعاون والتعارف والتقارب تحقيقاً لمقصد المشرع الحكيم في تكاتتف أبناء الأمة الإسلامية وتكاملهم في كافة الأمور لنقوى الأمة بين الأمم علمياً وثقافياً واقتصادياً واجتماعياً وسياسياً فيتحقق المبدأ الشرعي الكريم الذي جاء به حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً" هذا المبدأ الكريم الذي يحقق التماسك كالبنيان المرصوص، فلابد أن يتحقق التكامل بمنظومته الكريمة، تكامل في الإنجازات، تكامل في التجارب، تكامل في الأقتصاد، تكامل في العلوم والمعارف، لذا جعل الله تبارك وتعالى التعاون والتعارف والتكامل مقصداً وتشريعاً، قال تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) [٥]

وقد قال الإمام القرطبي في أحكام هذه الآية الكريمة : هذا أي ليعين بعضكم بعضاً، وتحاثوا على ما أمر الله تعالى واعملوا به وانتهوا عما نهى الله عنه وامتنعوا عنه [٦]

وقال تعالى في شأن التلاقي والتعارف بين بني البشر جميعاً وصولاً إلى ما يحقق الخير للجميع : (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن اكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير) [٧]

فهذا نداء من الخالق تبارك وتعالى لتحقيق التعارف والتقارب بين بني البشر جميعاً تحقيقاً للتعاون إذاً التعاون والتعارف والتقارب والتكامل بين بني البشر جميعاً ضرورة حياتيه تقتضيها أمور البشرية فتعاونوا بني البشر وتعارفوا، إذ التعاون والتعارف طريق إلى التكامل وتحقيق الخير والسلامم لبني البشر جميعاً، وهذا دليل عظيم على عالمية الرسالة المحمدية بمبادئها الإنسانية وهنا يقول القرطبي – رحمه الله – : "خلق الله الخلق بين الذكر والأنثى أنساباً وأصهاراً وقبائل وشعوباً ، وخلق لهم منها التعارف وجعل لهم بهما التواصل للحكمة التي قدرها وهو اعلم بها" [٨]

وقد قال صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى مبدأ عظيماً حيث قال "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا، ثم شبك أصابعه" [٩]

وقال صلى الله عليه وسلم "من نفس عن مؤمن كربه من كرب الدنيا نفس الله عنه كربه من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه" [١٠]

وعليه فإن التعاون والتعارف بغية التكامل بين شعوب الدول الإسلامية ومجتمعاتها مقصد شرعي عظيم، والله أعلم .

قصد المشرع الحكيم في تحقيق التنمية الشاملة

قلنا إن التنمية تعني كل ما من شأنه النمو والزيادة والتعمير، وبغية الزيادة والتعمير مقصد شرعي كريم، ومن هنا جاءت النصوص الكريمة من آيات قرآنية كريمة وآحاديث نبوية شريفة لتدعو الناس وتحثهم على التنمية والعمارة من أجل تحقيق حياة طيبة للأفراد والمجتمعات، قال تعالى : (وإلى ثمود أخاهم صالحاً قال ياقوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها فاستغفروه ثم توبوا إليه إن ربي قريب مجيب) [١١]

وهنا اتجه المفسرون إلى بيان ما في الآية من مقاصد كريمة، أهمها قصد عمارة الأرض واستغلال خيراتها، حيث إن ما في الأرض مسخر لتتسهيل حياة الإنسان، فعلى الإنسان ان يعمل من أجل تنمية الثروات واستغلالها الاستغلال الأمثل.

وهنا يقول الإمام ابن كثير : قوله تعالى واستعمركم فيها أي جعلكم فيها عماراً تعمرونها وتستغلونها . [١٢]

ومعلوم أن عمارة الأرض تأخذ شكل التنمية بكافة أنواع العمارة من رزاعة، وصناعة، وإعمال العقل والفكر في كل ما يفيد العمل من أجل عمارة الأرض واستغلال ثرواتها واستخراج كنوزها وخيراتها.

وقال الإمام القرطبي "واستعمركم فيها" أي جعلكم عمارها وسكانها.

ونقل ابن العربي عن بعض علماء الشافعية "الاستعمار في الأرض أي طلب العمارة أي خلقكم لعمارتها"[١٣]

وإذا كان الله تبارك وتعالى قد خلق الإنسان وجعله خليفة له في الأرض "فإن طلب عمارة الأرض هو المحقق لمقصود المشرع الحكيم في التنمية وعمارة الأرض، قال تعالى : (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون) [١٤]

وعليه فإن خلافة الإنسان في الأرض تعني عمارتها وعمل كل مافيه صلاح حال البشرية، وليس بالسعي في خرابها ونشر الفساد والدمار وإشعال الفتن والحروب.

إن رسالة المسلم هى رسالة الإنسان في الأرض، وهى العمارة والتنمية الشاملة، والعمل على نشر الأمن والآمان والسلم والسلام، والتقارب والتعارف والتعاون بين بني البشر، والبعد عن الفتن والخراب والدمار والتطرف؛ بغية الوصول إلى المبدأ الشرعي العظيم في عمارة الأرض وتنمية خيراتها، والله تبارك وتعالى أعلم

خاتمة:

بعد الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، فإن تحليقاتي العلمية في تحقيق التنمية وعمارة الأرض وتحقيق التكامل الأمثل بين شعوب ودول العالم الإسلامي تنتهي إلى الآتي :-

١- الإسلام هو منهاج حياة ، حيث ينظم حياة الفرد والمجتمع.

٢- إن ما يقوم به الفرد والمجتمع من عمارة الأرض والاستفادة من خيراتها بسعي وعمل سوف يعود على الأمة بالخير والنفع مما يحقق لها القوة التي قصدها الله تبارك وتعالى.

٣- إن تحقيق التنمية والتعاون والتعارف والتقارب بين دول العالم الإسلامي ونقل الخبرات بين دول وشعوب العالم الإسلامي ونقل الخبرات والاستفادة من التجارب والإنجازات إنما يحقق المطلب الحضاري الذي قصده المشرع الحكيم للأمة ويضمن قوتها وسعادتها.

٤- إن التنمية المقصودة في الإسلام ليست هي التنمية المادية فقط، وإنما هي تنمية مادية، وتنمية فكرية، وتنمية روحيه، حيث قصد المشرع الحكيم الأخذ بكل ما من شأنه تحقيق السعادة للمسلم في الدارين الدنيا والآخرة، وهنا يقول الإمام الشاطبي – رحمه الله - : "لا غنى لقيام أمور الدين عن قيام أمور الدنيا ، ولا غنى لقيام أمور الدنيا عن قيام أمور الدين ، والأخذ بأحدهما دون الآخر يجعل الحياة تعيش في فوضى وتهارج"

الهوامش

١. لسان العرب مادة " عون "
٢. لسان مادة " كمل " وانظر مراحل التكامل الاقتصادي الإسلامي أ.د/عبد الرحمن يسري
٣. انظر مراحل التكامل الاقتصادي ، المرجع السابق
٤. انظر في ذلك : مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ علاء الدين الفاسي – الدار اليضاء – نشر مكتبة الوحدة العربية – نظريمة المقاصد للريسوني ص٧ ، طبعة أولى ، انظر الموافقات للإمام الشاطبي ٣٧/٢ ومقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور ص٥١ .
٥. الآية رقم (٢) من سورة المائدة
٦. أحكام القرآن للقرطبي ٤٦ – ٤٧
٧. الآية (١٣) من سورة الحجرات
٨. أحكام القرآن للقرطبي (٤٧/٦)
٩. الحديث أخرجه البخاري انظره في فتح الباري (٣٢٤/١)

١٠. الحديث أخرجه النسائي من طريق أبي هريرة (٥٩٧)

١١. الآية ٦١ من سورة هود

١٢. تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤ / ٣٣١) ط ثانيه دار طيبه مصر .

١٣. الجامع لأحكام القرآن الكريم (٩ / ٩٧) ط ثانية – دار الكتب المصرية .

١٤. الآية (٣٠) من سورة البقرة

ISSN 1412-226x

AL-ZAHRÄ'

JOURNAL FOR ISLAMIC AND ARABIC STUDIES

In This Issue

- The Collaboration and Integration among Moslem Countries as a Purpose of Sharia in Realizing Comprehensive Development
- Developmental Qualification of Imams and Duat and Its Impact on Islamic Societies
- The Integration between Islamic Science and Social Sciences in Facing the Globalization: Future Outlook
- Islamic Monitoring as System of Controlling
- The Analogies from the Companions M.A.B.P.W.T on Legacy and Its Law (Collection and Study)
- E-Transaction in Islamic Law and Indonesian Statutory Law Perspective
- A History of Da'wah among Non-Muslims Through the Ages

Vol 15 No 1 ▪ 1440 H/2018 M